

عمدة الفقه

باب الوليمة .

وهي دعوة العرس وهي مستحبة لقول رسول الله ﷺ A لعبد الرحمن بن عوف حين أخبره أنه تزوج :
بارك الله لك أولم ولو بشاة .
والإجابة إليها واجبة لقول رسول الله ﷺ A : ومن لم يجب فقد عصى الله ورسوله ومن لم يجب أن
يطعم دعا وانصرف والنثار والتقاطه مباح مع الكراهة .
وإن قسم على الحاضرين كان أولى